



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 73 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الادارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وعلى كتاب مديرية الشؤون الفنية - النافذة العمرانية والتخطيطية المؤرخ في 31/1/2007 المتضمن:

يرجى إحالة اضبارة قرار اللجنة العمرانية رقم 18/2007 الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لاتخاذ القرار المناسب

وعلى موافقته اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالاجماع) في جلسته رقم 4 تاريخ 15/2/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تصديق قرار اللجنة العمرانية رقم 18 لعام 2007 المتضمن الموافقة على منح مخططات الاستقامة

للعقارات المفروزة حكميا من العقار الاساسي رقم 525 من المنطقة العسكرية الثانية بموجب تكاليف مساحية (تصحيم او صاف)

حسب الوضع الراهن للشوارع المنفذة على الواقع كون الدراسة التخطيطية لبقاء العقار هي بمقاييس 1/2000 والتكاليف

المساحية بمقاييس 1/500

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذها أصولا